

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٨

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بمجلد العقارات المتميزة بمحافظة القاهرة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٩ لسنة ٢٠١٥ بتفويضنا في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠١٦ الصادر بمجلد العقارات المتميزة بمحافظة الدقهلية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠١٥ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة بمراجعة المستندات الخاصة بـ لجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات :

وعلى ما ورد من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الجهاز القومي لتنسيق الحضاري - رئيس لجنة التظلمات :

وعلى ما ورد من السيد المهندس محافظ القاهرة :

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق ورئيس اللجنة :

قرار:

(المادة الأولى)

حذف عقار بيومى شهاب الدين (محمد وأحمد بيومى شهاب الدين) -
١٠١ شارع الجمهورية - غرب المنصورة - من سجل المبانى والمنشآت ذات الطراز المعمارى
المتميز بمحافظة الدقهلية .

(المادة الثانية)

إضافة العقار رقم (١٥) شارع السرايات «المستشفى اليونانى» بالوايلى -
رقم توثيق (٢٩٤ .٣١٧٢٠٠٠) لسجل المبانى والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز
بمحافظة القاهرة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ٢٠١٨/١/١٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ مصطفى كمال مدبولى